



Distr.: General
23 June 2017
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



مؤتمر الأطراف

الدورة الثالثة عشرة

أوردوس، الصين، ٦-١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

البندان ٢ (ب) و ٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت

خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠: الآثار المترتبة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

الإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية

تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي

معالجة أوضاع إقليمية ووطنية معينة

الإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية

تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل
للاتفاقية

موجز

قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/٧/أ-١٢، إنشاء فريق عامل حكومي دولي
يعنى بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية. وطُلب إلى الفريق العامل تقييم الخطة وإطار العمل
الاستراتيجيين الحاليين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠١٨-٢٠٠٨)،
والنظر في الخيارات المتاحة للنهج الاستراتيجي لتنفيذ الاتفاقية الذي يمكن العمل به في
المستقبل. وإثر اتخاذ ذلك المقرر، عقد الفريق العامل ثلاثة اجتماعات خلال عام ٢٠١٦.

وطُلب إلى الفريق العامل أن يقدم النتائج الأولية التي يتوصل إليها إلى الدورة
الخامسة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، التي تعقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦،
وأن يقدم اقتراحاته النهائية إلى الأطراف في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف كي ينظر فيها
ويعتمدها على وجه الاحتمال.

وتتضمن هذه الوثيقة استعراضاً للاجتماعات التي عقدها الفريق العامل، وتبين
الوضع الراهن للاقتراحات التي قدمها، وتقدم مشروع إطار استراتيجي مقبل عنوانه "الإطار
الاستراتيجي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠" إلى الأطراف
في الدورة الثالثة عشرة، بعد أن أُتيحت النتائج الأولية التي توصل إليها الفريق العامل
للأطراف للتعليق عليها في الدورة الخامسة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية^(١).



المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٥-١	الخلفية.....
٤	٩-٦	الحالة الراهنة لمشروع الاستراتيجية.....
٤	١٠	التوصيات.....

المرفق

٦	مشروع الإطار الاستراتيجي المقبل كما اتفق عليه الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية قبل اجتماعه الختامي المقرر عقده في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.....
---	---

أولاً - الخلفية

١ - اعتمد الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، بموجب المقرر ٣/م أ-٨، خطة استراتيجية لعشر سنوات وإطاراً لتعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨) (الاستراتيجية). وتضمنت الاستراتيجية مجموعتين من الأهداف - الاستراتيجية والتنفيذية - التي استرشد بها جميع أصحاب المصلحة والشركاء المعنيين بالاتفاقية في ما قاموا به من أعمال خلال ذلك الإطار الزمني.

٢ - وبما أن الفترة المحددة للاستراتيجية الراهنة تنتهي في عام ٢٠١٨، فقد قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٧/م أ-١٢، إنشاء فريق عامل حكومي دولي يعنى بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية ويكلف بالنظر في أي نهج استراتيجي مقبل يمكن العمل به لتنفيذ الاتفاقية.

٣ - وحدد الأطراف، في نفس المقرر، نطاق عمل الفريق وولايته، كما يلي:

(أ) تقييم الاستراتيجية الحالية، بما في ذلك مدى فعالية تنفيذها وأهمية وضع مؤشرات لقياس التقدم المحرز في الفترة المقبلة؛

(ب) النظر في الخيارات المتاحة للنهج الاستراتيجي للاتفاقية الذي يمكن العمل به في المستقبل؛

(ج) اقتراح نهج ينبغي أن تعتمد الاتفاقية من أجل توجيهها الاستراتيجي في المستقبل.

٤ - وطلب إلى الفريق العامل أيضاً أن يقدم النتائج الأولية التي يتوصل إليها للتعليق عليها في الدورة الخامسة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وأحيلت الإسهامات الواردة في هذا الشأن إلى الفريق العامل في اجتماعه الثالث وأدمجت في مشروع الاستراتيجية على النحو المبين في مرفق هذه الوثيقة.

٥ - وكان الفريق العامل يتألف من رئيسين مشاركين و٢٥ عضواً. وعقب تعيين الممثلين الإقليميين، بدأ الفريق عمله وعقد، بمساعدة من الأمانة، الاجتماعات الثلاثة التالية في عام ٢٠١٦:

(أ) عُقد الاجتماع الأول في بون من ٦ إلى ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦. وقرر الفريق الماضي قدماً في العمل على أسرع نحو ممكن بحيث يتسنى للأطراف، بحلول الدورة الخامسة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، التعليق على مشروع استراتيجية شاملة مقترح. غير أنه لم يوضع أي مشروع وثيقة على الرغم من إجراء تقييم للاستراتيجية الحالية ومدى تنفيذها؛

(ب) وعُقد الاجتماع الثاني أيضاً في بون من ٢٦ إلى ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٦. ووافق الفريق على جميع أبواب النص الفرعية تقريباً، باستثناء بضع فقرات تُركت بين أقواس معقوفة لإجراء المزيد من التشاور، وبذا، استكمل مقترحاً كاملاً لاستراتيجية جديدة لتعلق عليه الأطراف في الدورة الخامسة عشرة للجنة؛

(ج) وعُقد الاجتماع الثالث في نيروبي من ٢١ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر عقب الدورة الخامسة عشرة للجنة مباشرة. ووضع الفريق تحديثاً لمشروع الاستراتيجية يقوم على (أ) مسودات الوثائق التي أُعدت خلال الاجتماعين الأوليين؛ و(ب) التعليقات التي أرسلها الأطراف خلال الجلسات العامة للدورة الخامسة عشرة للجنة والتي أُدرجت في التقرير الختامي للدورة (ICCD/CRIC(15)/7). وعنوان مشروع الاستراتيجية التي اتفق عليها الفريق هو "الإطار الاستراتيجي لاتفاقية مكافحة التصحر للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠". إلا أن إدراج هدف استراتيجي جديد بشأن الجفاف اقترح خلال الاجتماع الثالث جعل من الضروري أن يجتمع الفريق مجدداً على هامش مؤتمر الأطراف المقبل لوضع اللمسات الأخيرة على وثيقة كي ينظر فيها الأطراف.

ثانياً- الحالة الراهنة لمشروع الاستراتيجية

٦- يتألف مشروع الاستراتيجية المحدث المرفق بهذه الوثيقة من خمسة أبواب رئيسية هي: مقدمة، الرؤيا، الأهداف الاستراتيجية وآثارها المتوقعة، إطار التنفيذ، وباب يحدد القضايا المتعلقة بالإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية المقترحة وتقييمها ورصدها.

٧- وشدد الأطراف، خلال الدورة الخامسة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، على أهمية التصدي للقضايا المتصلة بالجفاف واعتبار معالجة الجفاف جزءاً لا يتجزأ من جهود التنفيذ فضلاً عن كونها جزءاً من التوجه الاستراتيجي المقبل لهذه الاتفاقية. وأدرجت هذه التعليقات في التقرير الختامي للدورة (ICCD/CRIC(15)/7).

٨- وتوصل الفريق العامل، بعد النظر في هذا الاقتراح المحدد المتعلق بالجفاف الذي قدمه الأطراف خلال اجتماعه الثالث، إلى توافق في الآراء يقضي باقتراح هدف استراتيجي جديد بشأن هذا الموضوع وإدراجه في مشروع الاستراتيجية. إلا أنه بسبب ضيق الوقت وضرورة إجراء المزيد من المشاورات التقنية بشأن هذه المسألة، قرر الفريق إعادة النظر في صياغة هذا الهدف الاستراتيجي^(٢) (كما يرد في المرفق) ووضع الصيغة النهائية لمشروع الاستراتيجية خلال اجتماع استثنائي يُعقد على هامش الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف. وتم الاتفاق، بعد التشاور مع الرئيسين المشاركين، على عقد هذا الاجتماع في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، قبل بدء الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف.

٩- ويشكل مشروع الاستراتيجية المقترح المرفق بهذه الوثيقة نصاً اتفق عليه الفريق باستثناء الصياغة المحددة للهدف الاستراتيجي المتعلق بالجفاف. ويُتوقع، بعد إجراء مناقشات عامة خلال الجلسة العامة، أن يحال مشروع الاستراتيجية إلى فريق اتصال لإجراء قراءة نهائية له قبل عرضه على مؤتمر الأطراف لينظر فيه ويعتمده على وجه الاحتمال.

ثالثاً- التوصيات

١٠- قد يرغب مؤتمر الأطراف، في دورته الثالثة عشرة، في القيام بما يلي:

(٢) أورد هذا الهدف الاستراتيجي، هو وآثاره المتوقعة، بلا رقم في المرفق.

- (أ) أن ينظر في مشروع الاستراتيجية المقترح من الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية وأن يعتمده؛
- (ب) أن يطلب إلى الأطراف إدراج الزخم الاستراتيجي للاستراتيجية في صلب عملية التخطيط الوطني، فتضمن بذلك نهجاً منظماً ومحدد الهدف لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر؛
- (ج) أن يطلب أيضاً إلى مؤسسات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر دعم الأطراف في تنفيذ "الإطار الاستراتيجي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠".

مشروع الإطار الاستراتيجي المقبل كما اتفق عليه الفريق العامل
الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية قبل
اجتماعه الختامي المقرر عقده في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

الإطار الاستراتيجي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠

أولاً- مقدمة

١- يشكل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف تحديات ذات بعد عالمي. فهي تسهم في المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، مثل الفقر، واعتلال الصحة، وانعدام الأمن الغذائي، وفقدان التنوع الأحيائي، وندرة المياه، وانخفاض القدرة على التأقلم مع تغير المناخ، والهجرة القسرية، وفي ثقافتها. ولا تزال تشكل تحديات خطيرة للتنمية المستدامة لدى جميع الأطراف، لا سيما في البلدان المتأثرة.

٢- وسوف ينطوي التصدي للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف على استراتيجيات متكاملة طويلة الأجل تركز في آن واحد على زيادة إنتاجية الأرض وإعادة تأهيل الأراضي والموارد المائية والحفاظ عليها وإدارتها إدارة مستدامة. ويمكن لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (الاتفاقية) أن تضطلع بدور محوري في معالجة تلك القضايا من خلال بناء القدرات، وتبادل التجارب الناجحة، ونقل التكنولوجيا، وتقديم الدعم العلمي، والتوعية، وحشد الموارد، ومساعدة الأطراف على تنفيذ السياسات على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي.

٣- وسوف تسهم الاستراتيجية فيما يلي: '١' تحقيق أهداف الاتفاقية وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، لا سيما ما يتعلق بالهدف ١٥ من أهداف التنمية المستدامة والغاية ١٥-٣: "مكافحة التصحر، وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر والجفاف والفيضانات، والسعي إلى تحقيق عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي، بحلول عام ٢٠٣٠"، وأهداف التنمية المستدامة المترابطة الأخرى، وذلك ضمن نطاق الاتفاقية؛ '٢' تحسين ظروف معيشة السكان المتأثرين؛ '٣' الارتقاء بخدمات النظم البيئية.

ثانياً- الرؤية

٤- مستقبل يتجنب التصحر/تدهور الأراضي ويقلل منهما إلى الحد الأدنى ويعكس اتجاههما ويخفف من آثار الجفاف في المناطق المتأثرة على جميع المستويات ويسعى جاهداً لإيجاد عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي تماشياً مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ضمن نطاق الاتفاقية.

ثالثاً- الأهداف الاستراتيجية والآثار المتوقعة

٥- سوف توجه "الأهداف الاستراتيجية" التالية أعمال جميع أصحاب المصلحة والشركاء في اتفاقية مكافحة التصحر في الفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠. وسوف يسهم تحقيق هذه الأهداف الطويلة الأجل في تحقيق الرؤية المذكورة أعلاه ضمن نطاق الاتفاقية، مع أخذ أوضاع إقليمية ووطنية معينة في الحسبان.

الهدف الاستراتيجي ١: تحسين حالة النظم البيئية المتأثرة، ومكافحة التصحر/تدهور الأراضي، وتعزيز الإدارة المستدامة للأراضي، والإسهام في وقف تدهور الأراضي

الأثر المتوقع ١-١: الحفاظ على إنتاجية الأراضي وخدمات النظم البيئية ذات الصلة أو زيادتها.

الأثر المتوقع ٢-١: الحد من هشاشة النظم البيئية المتأثرة وزيادة قدرة النظم البيئية على التأقلم.

الأثر المتوقع ٣-١: وضع أهداف وطنية طوعية لوقف تدهور الأراضي واعتمادها من قبل البلدان الراغبة في ذلك، وتحديد التدابير ذات الصلة وتنفيذها، واستحداث نظم الرصد اللازمة.

الأثر المتوقع ٤-١: تقاسم التدابير الهادفة إلى تحقيق الإدارة المستدامة للأراضي ومكافحة التصحر/تدهور الأراضي، وتعزيز هذه التدابير وتنفيذها.

الهدف الاستراتيجي (...): تخفيف آثار الجفاف وتدبرها، وزيادة قدرة النظم الإيكولوجية على التأقلم والسكان المتأثرين على التأهب، وتحسين قدرات الاستجابة والتعافي

الأثر المتوقع س-١: الحد من أثر الجفاف، بما في ذلك من خلال الإدارة المستدامة للأراضي والمياه.

الأثر المتوقع س-٢: الحد من قابلية المجتمعات للتأثر بالجفاف.

الهدف الاستراتيجي ٢: تحسين ظروف معيشة السكان المتأثرين

الأثر المتوقع ١-٢: تحسين الأمن الغذائي لمن يعيشون في المناطق المتأثرة وتيسير السبل الملائمة لحصولهم على المياه.

الأثر المتوقع ٢-٢: تحسين سبل عيش سكان المناطق المتأثرة وتنويعها.

الأثر المتوقع ٣-٢: تمكين السكان المحليين، لا سيما النساء والشباب، ومشاركتهم في عمليات صنع القرار في مجال مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

الأثر المتوقع ٤-٢: الحد بشكل كبير من الهجرة القسرية الناجمة عن التصحر وتدهور الأراضي.

الهدف الاستراتيجي ٣: درّ منافع بيئية على الصعيد العالمي عن طريق تنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر بفعالية

الأثر المتوقع ١-٣: مساهمة الإدارة المستدامة للأراضي ومكافحة التصحر/تدهور الأراضي في صون التنوع الأحيائي واستخدامه المستدام، ومعالجة آثار تغير المناخ.

- الأثر المتوقع ٣-٢: تدعيم أوجه التآزر مع اتفاقات وعمليات بيئية أخرى متعددة الأطراف.
- الهدف الاستراتيجي ٤: تعبئة قدر كبير من الموارد المالية وغير المالية لدعم تنفيذ الاتفاقية عن طريق إقامة شراكات فعالة على الصعيدين العالمي والوطني
- الأثر المتوقع ٤-١: تعبئة المزيد من الموارد المالية العامة والخاصة الكافية في الوقت المناسب وإتاحتها للبلدان الأطراف المتأثرة، بما في ذلك عن طريق تعبئة الموارد المحلية.
- الأثر المتوقع ٤-٢: توفير الدعم الدولي لبناء القدرات المحددة الغرض بفعالية والقيام بـ "عمليات تدخل على أرض الواقع" في البلدان الأطراف المتأثرة لدعم تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك عن طريق التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.
- الأثر المتوقع ٤-٣: بذل جهود مكثفة لتشجيع نقل التكنولوجيا، خاصة بشروط مناسبة، بما في ذلك شروط ميسرة وتفضيلية، حسبما يُتفق عليه، وتعبئة موارد غير مالية أخرى.

رابعاً- إطار التنفيذ

- ٦- سوف تنفذ الاستراتيجية أساساً بواسطة إجراءات على الصعيد الوطني أو دون الإقليمي، بدعم من مؤسسات الاتفاقية والشركاء وغيرهم من أصحاب المصلحة ذوي الصلة. ويحدد هذا الباب أدوار ومسؤوليات مختلف الأطراف، ومؤسسات الاتفاقية، والشركاء، وأصحاب المصلحة في تحقيق الأهداف الاستراتيجية المذكورة أعلاه.

ألف- الأطراف

- ٧- تتحمل الأطراف المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ الاستراتيجية، بما في ذلك من خلال ما تضعه من برامج عمل وطنية، وسوف تحتاج إلى توجيه التنفيذ وفقاً لأولوياتها الوطنية وبروح التضامن والشراكة الدوليين.
- ٨- وسوف تصبح الاستراتيجية أداة فعالة توجه التنفيذ على الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي، في الوقت الذي تمكّن فيه الأطراف من إجراء تقييم للتنفيذ على مستوى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. ويمكن لكل طرف أن ينفذ الاستراتيجية عن طريق الاستفادة من الشراكات، بما فيها الشراكات بين القطاعين العام والخاص، والاتفاقات المبتكرة.
- ٩- وتهدف الأطراف، من خلال هذه الاستراتيجية، ووفقاً للالتزامات المنوطة بها على النحو الوارد في الاتفاقية، إلى ما يلي:
- فيما يتعلق بالموارد المالية وغير المالية:

- (أ) زيادة تعبئة الموارد المالية وغير المالية لتنفيذ الاتفاقية من المصادر الدولية والمحلية، والعامة والخاصة، وكذلك من المجتمعات المحلية، بما في ذلك مصادر التمويل غير التقليدية، والتمويل المتعلق بالمناخ؛
- (ب) الاستفادة من فرصة استخدام وقف تدهور الأراضي إدارياً لزيادة اتساق الاستثمارات وفعاليتها ومنافعها المتعددة؛

(ج) تحسين استخدام العمليات والمؤسسات المالية القائمة و/أو المبتكرة (مثل مرفق البيئة العالمية أو صناديق جديدة أخرى).

فيما يتعلق بالسياسة العامة والتخطيط:

(د) وضع برامج العمل و/أو الخطط الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، حسب الاقتضاء، وتنفيذها وتنقيحها ورصدها بانتظام بوصفها أدوات فعالة لتنفيذ الاتفاقية؛

(هـ) وضع سياسات وتقييمها وبيئات مؤاتية لتعهد وتنفيذ الحلول لمكافحة التصحر/تدهور الأراضي والتخفيف من آثار الجفاف، بما في ذلك الوقاية والإغاثة والتعافي؛

(و) الاستفادة من أوجه التآزر وإدماج التصحر وتدهور الأراضي والجفاف في '١' الخطط الوطنية ذات الصلة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، ولا سيما اتفاقيتي ريو الأخريين؛ '٢' والالتزامات الدولية الأخرى، حسب الاقتضاء، في إطار ولاية كل منها، مع تحقيق القدر الأمثل من الفعالية ومنع ازدواجية الجهود؛

(ز) إدماج التصحر وتدهور الأراضي والجفاف كما يجب في السياسات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية بهدف زيادة تأثير تنفيذ الاتفاقية وفعاليتها؛

(ح) وضع سياسات وتدابير وأساليب إدارة بشأن التأهب للجفاف وتدبره، بما في ذلك خطط طوارئ بشأن الجفاف، وفقاً لولاية الاتفاقية؛

فيما يتعلق بالعمل الميداني:

(ط) أعمال ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي؛

(ي) أعمال ممارسات الإصلاح والاستصلاح بغية المساعدة على انتعاش وظائف النظام البيئي وخدماته؛

(ك) استحداث وتشغيل برامج لرصد وإدارة مخاطر الجفاف ونظم إنذار مبكر وشبكة أمان بشأنها، حسب الاقتضاء؛

(ل) تشجيع سبل العيش البديلة؛

(م) إنشاء نُظم لتقاسم المعلومات والمعارف وتسهيل الربط الشبكي بشأن أفضل الممارسات والنهج الممكن اتباعها في تدبر الجفاف.

باء- لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

١٠- تؤدي لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، تحت سلطة مؤتمر الأطراف وتوجيهه، دوراً مركزياً في مساعدة مؤتمر الأطراف على استعراض تنفيذ الاتفاقية وهذه الاستراتيجية، بوسائل منها ما يلي:

(أ) تقييم التقارير المقدمة من الأطراف والكيانات الأخرى المعدّة للتقارير قصد التوصل إلى توصيات ومشاريع مقررات محددة الغرض كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف؛

(ب) تيسير تبادل المعلومات عن التدابير المعتمدة من الأطراف من خلال جلسات التحوار الرسمية وغير الرسمية والمنابر الإلكترونية بشأن المسائل المواضيعية، بما في ذلك بناء القدرات، وأفضل الممارسات، والدروس المستفادة بخصوص التنفيذ على أرض الواقع.

جيم - لجنة العلم والتكنولوجيا

١١ - سوف تقدم لجنة العلم والتكنولوجيا، بناء على طلب مؤتمر الأطراف، وبمساهمة هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات، المشورة العلمية لتقييم الاتفاقية والاستراتيجية وتنفيذها عن طريق الآتي:

(أ) الإسهام في تحسين الفهم العلمي والمعرفة العلمية المتعلقة بالعمليات التي تفضي إلى التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وبإيجاد الحلول للتصدي لهذه الأمور؛

(ب) الإسهام في تلبية الاحتياجات المحددة للسكان المحليين والمساعدة على تحديد الحلول التي تحسن مستويات معيشة السكان في المناطق المتأثرة؛

(ج) تسهيل الربط الشبكي بين المؤسسات العلمية المعنية بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف والأنشطة الجارية من خلال هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات من أجل تقديم توصيات لأغراض التنفيذ؛

(د) مساعدة لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عن طريق إسداء المشورة العلمية في الوقت المناسب بشأن المسائل المنهجية المتصلة بالإبلاغ.

دال - الآلية العالمية

١٢ - تتحمل الآلية العالمية مسؤولية مركزية في الإسهام في التعبئة المالية، ودعم نقل التكنولوجيا، واستكشاف الفرص المتاحة لزيادة التمويل من أجل تنفيذ الاتفاقية والاستراتيجية. وتضطلع بذلك بواسطة ما يلي:

(أ) دعم تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والاستراتيجية؛

(ب) مساعدة البلدان الأطراف المتأثرة على استكشاف حلول من أجل تعبئة الموارد المطابقة للاحتياجات المعرب عنها في برامج عمل البلدان في إطار الاتفاقية؛

(ج) القيام، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، بقيادة وضع خيارات تمويل جديدة، بما في ذلك إمكانية إنشاء صندوق مستقل لوقف تدهور الأراضي من أجل تنفيذ الاستراتيجية.

هاء - الأمانة

١٣ - يستلزم نجاح تنفيذ هذه الاستراتيجية استمرار مهام أمانة الاتفاقية بقوة، من تقديم للخدمات الأساسية، والدعوة، وتحديد جداول الأعمال، والتمثيل، بما يتناسب من القدرات والموارد، وذلك بهدف دعم الأطراف ومؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين للاتفاقية في أداء أدوارها.

خامساً- الرصد والإبلاغ والتقييم

١٤- سوف يُرصد التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الجديدة عن طريق تقديم الأطراف تقاريرها الوطنية إلى مؤتمر الأطراف، وتقاسمها التجارب الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة، وكذا عن طريق مراجعة وتقييم تجريهما لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية كي ينظر فيهما مؤتمر الأطراف.

١٥- ولا بد من الإبلاغ عن التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الاستراتيجية، شريطة '١' أن يكون لدى الأطراف بيانات/معلومات وطنية رسمية كافية للإبلاغ عن التقديرات الوطنية المستمدة من مصادر البيانات العالمية أو لتأكيد صحتها؛ '٢' أن يستند الإبلاغ في المقام الأول إلى بيانات وطنية رسمية.

١٦- وينبغي استعراض وتنقيح المؤشرات المتعلقة بالأهداف الاستراتيجية، عند الضرورة والاقتضاء، بالنظر إلى نظام الإبلاغ/مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وبالإشارة إلى متابعة واستعراض خطة عمل التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، واتفاقيات ريو، وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، وذلك من أجل تحسين تآزر التنفيذ وتفاذي الازدواجية بينها.

١٧- وسوف يُضطلع بالإبلاغ عن الباب الرابع من الاستراتيجية (إطار التنفيذ) من خلال الإبلاغ الكيفي وبصفة طوعية إلى أن تنظر لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في تنقيح المبادئ التوجيهية للإبلاغ. ولضمان إمكانية تنظيم جلسات للتداول في إطار اجتماعات اللجنة المعقودة أثناء الدورات وبينها بشأن المعلومات المقدمة في التقارير، سوف يحدد مؤتمر الأطراف، عند اللزوم، مواضيع يعينها تُستعرض أثناء تلك الجلسات.

مؤشرات التقدم المستعملة للإبلاغ عن الأهداف الاستراتيجية ١-٤ من الاستراتيجية

١٨- المؤشرات المستعملة للإبلاغ عن الاستراتيجية هي تلك التي حددها الأطراف في المقررين ٢٢/م-١١ (فيما يخص الأهداف الاستراتيجية ١-٣) و١٥/م-١٢ (فيما يخص الهدف الاستراتيجي ٤). وإضافة إلى المؤشرات التي اتفق عليها مؤتمر الأطراف، وضع الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل للاتفاقية مؤشرين اثنين للهدف الاستراتيجي ٤ (انظر الجدول أدناه).

١٩- وقد يرغب الأطراف في الإبلاغ عن التقدم المحرز في تحقيق الآثار المتوقعة للأهداف الاستراتيجية ١-٣ غير المشمولة تماماً بهذه المجموعة من المؤشرات باستخدام مؤشرات كمية مناسبة وطنياً أو معلومات كيفية، حسب الاقتضاء.

الجدول

قائمة مؤشرات التقدم المستعملة للإبلاغ عن الأهداف الاستراتيجية ١-٤ من الاستراتيجية

الهدف الاستراتيجي ١ تحسين حالة النظم البيئية المتأثرة	
الهدف الاستراتيجي ١-١	الاتجاهات المتعلقة بالغطاء الأرضي
الهدف الاستراتيجي ٢-١	الاتجاهات المتعلقة بإنتاجية الأراضي أو أدائها
الهدف الاستراتيجي ٣-١	الاتجاهات المتعلقة بمخزونات الكربون فوق الأرض وتحتها
الهدف الاستراتيجي ٢ تحسين ظروف معيشة السكان المتأثرين	
الهدف الاستراتيجي ١-٢	الاتجاهات المتعلقة بالسكان الذين يعيشون تحت خط الفقر النسبي و/أو بالتفاوت في الدخل في المناطق المتأثرة
الهدف الاستراتيجي ٢-٢	الاتجاهات المتعلقة بإمكانية الحصول على المياه الصالحة للشرب في المناطق المتأثرة
الهدف الاستراتيجي ٣ درّ منافع بيئية على الصعيد العالمي عن طريق تنفيذ الاتفاقية بفعالية	
الهدف الاستراتيجي ١-٣	الاتجاهات المتعلقة بمخزونات الكربون فوق الأرض وتحتها
الهدف الاستراتيجي ٢-٣	الاتجاهات المتعلقة بوفرة أنواع مختارة وتوزّعها
الهدف الاستراتيجي ٤ تعبئة قدر كبير من الموارد المالية وغير المالية لدعم تنفيذ الاتفاقية عن طريق إقامة شراكات فعالة على الصعيدين العالمي والوطني	
الهدف الاستراتيجي ١-٤	الاتجاهات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية والمتعددة الأطراف
الهدف الاستراتيجي ٢-٤	الاتجاهات المتعلقة بالموارد العامة المحلية
الهدف الاستراتيجي ٣-٤	الاتجاهات المتعلقة بعدد شركاء التمويل المشترك
الهدف الاستراتيجي ٤-٤	الموارد المعبأة من مصادر تمويل مبتكرة، بما في ذلك من القطاع الخاص
حددت المؤشرات المبينة أدناه للإبلاغ عن الإنجازات التي تم تحقيقها لبلوغ الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة "تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة" وبخاصة أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالتكنولوجيا وبناء القدرات. وقد تُخضع هذه المؤشرات لتغيير ضمن إطار عملية مراجعة أهداف التنمية المستدامة ^(أ) وبالتالي، فقد أدرجت بوصفها مصدر معلومات مؤقتاً في المستقبل.	
الهدف الاستراتيجي ٥-٤	المبلغ الإجمالي للتمويل المُقر للبلدان النامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية لتشجيع تطوير ونقل ونشر وتعميم التكنولوجيا السليمة بيئياً
الهدف الاستراتيجي ٦-٤	عدد اتفاقات وبرامج التعاون العلمي و/أو التكنولوجي بين البلدان، حسب نوع التعاون
الهدف الاستراتيجي ٧-٤	قيمة المساعدة المالية والتقنية المتعهد بها للبلدان النامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية بدولارات الولايات المتحدة، بما في ذلك عن طريق التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

(أ) سيقوم المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، سنوياً، بمراجعة المؤشرات والمعلومات المتعلقة بالهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة.